

يسأل عن حكم محادثة النساء عن طريق الإنترنت؟ الشيخ الغديان

- مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

عليكم يسأل عن حكم محادثة النساء عن طريق الانترنت الجواب من قواعد هذه الشريعة قاعدة سد الذرائع ومكالمة النساء عن طريق الانترنت مكالمتهن لا داعي لها المرأة عندما يحتاج اليها في مثلا في القضاء يعني يحتاج اليها في في مسألة قضائية - 00:00:01 كشاهدة مثلا فلا مانع من ذلك غرضي من هذا انها انه لا مانع من تكليمها تكليمها في احوال الضرورة. اما في هذه الحال فلا يجوز لانه قد يتدرج الامر فيما بينه وبينها ويحدث ما لا تحمد عقباه وبالله التوفيق - 00:00:32